رابط المادة على منصة باحث

فتاوى الدروس - أحكام الزكاة والصدقة - الشيخ صالح بن فوزان الفوزان - مشروع كبار العلماء

]4204- 7174[رجل عنده أمانة لشخص وحال عليها الحول فعلى من تجب الزكاة ؟ - الشيخ صالح الفوزان

صالح الفوزان

يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله رجل عنده امانة لرجل اخر ومر رجل عنده امانة لرجل اخر ومر عليها حوي سؤاله على من تجب الزكاة هل تجب على هذا يجب الزكاة على المالك على صاحبها الا ان كان انه وقت له يزكي عنها - 00:00:00

الى وقتنا اذا اما اذا لم يوكله فزكاتها على صاحبها وهو عليه تفلها فقط. نعم - 00:00:24